

نظام دبلن 2 واللجوء إلى رومانيا

مقدمة موجزة لطالبي اللجوء إلى أوروبا

أنت الآن في رومانيا. تقع رومانيا في جنوب شرق أوروبا وعاصمتها هي بوخارست. إن لغتها الرسمية هي اللغة الرومانية. يبلغ عدد سكان رومانيا 22 مليون نسمة وهي عضو في الإتحاد الأوروبي.



نظام دبلن - الاتحاد الأوروبي

لا يمكنك اختيار البلد الذي ترغب بالتقدم إليه بطلب لجوء.

بحسب نظام دبلن، لا يجوز لك التماس اللجوء إلا في دولة واحدة من الدول الأعضاء. إنها عادةً الدولة التي تصل إليها أولاً. وهذا يعني عادةً أن البلد الذي تتقدم إليه بطلب لجوء قد يعيدك إلى الدولة الأوروبية التي وصلت إليها أولاً.

قد يحصل ذلك في الحالات التالية:

- أن تكون بصماتك قد أُخذت في بلد آخر (وحُفظت في قاعدة بيانات أوروبية مشتركة تُدعى اليوروداك (EURODAC)
- أن تقرر أنك تواجدت في بلد آخر أو عبرته، حتى ولو لم تأخذ بصماتك
- أن يكون ممكناً إثبات، عبر مصدر آخر، تواجذك في بلد ثانٍ أو عبورك له
- أن يكون ممكناً إثبات حصولك من قبل على تأشيرة دخول بلد عضو في الاتحاد الأوروبي

أما إذا كان شريكك (الزوج أو الزوجة) أو ولدك طالب لجوء إلى دولة عضو أخرى أو اعترفت به هذه الدولة على أنه لاجئ، تكون هذه الأخيرة مسؤولة عن طلب لجوئك فقط في حال رغبت في ذلك. إذا كنت قاصراً غير مصاحب، تكون الدولة المسؤولة عن طلب لجوئك تلك التي يسكن فيها أحد والديك أو كليهما.

المادة 3.4 من نظام دبلن

يجب إبلاغ طالب اللجوء خطياً وبلغاً يُفترض، بشكل معقول، أن يفهما عن تطبيق هذا النظام وعن مهله ومفاعيله.

يطبق نظام دبلن في الدول التالية: يطبق نظام دبلن في البلدان التالية: النمسا، بلجيكا، بلغاريا، قبرص، الجمهورية التشيكية، الدنمارك، إستونيا، فنلندا، فرنسا، ألمانيا، اليونان، المجر (هنغاريا)، آيسلندا، إيرلندا، إيطاليا، لاتفيا، لتوانيا، اللوكسمبورغ، مالطا، النرويج، هولندا، بولندا، البرتغال، رومانيا، سلوفاكيا، سلوفانيا، إسبانيا، السويد، سويسرا، والمملكة المتحدة.

كيفية سير النظام

إجراء تولي الطلب

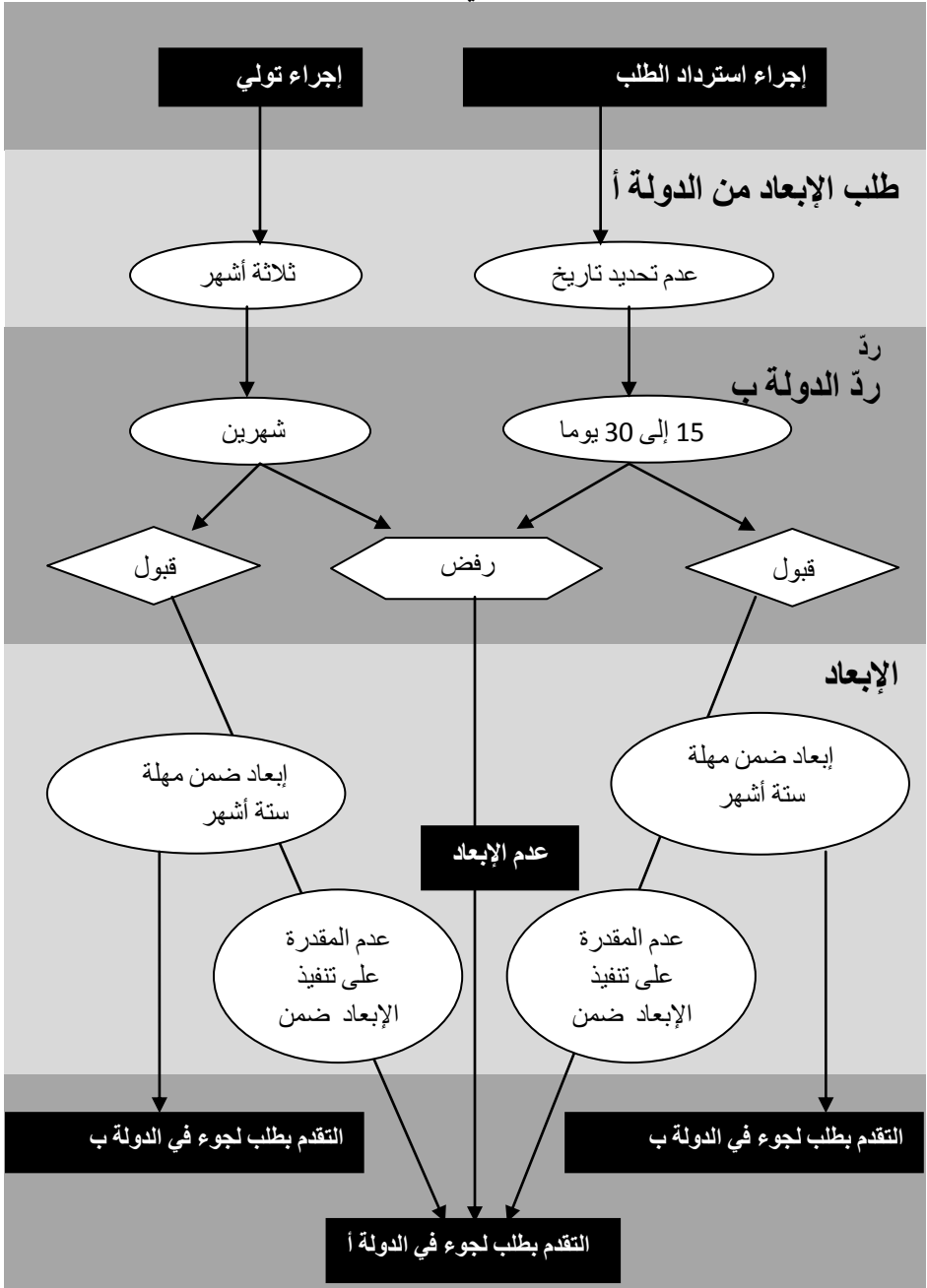
في حال اعتبرت دولة عضو أخرى مسؤولة عن طلبك وفقاً لمعايير النظام، ستكلف هذه الدولة بتولي طلبك وبالنظر فيه.

إجراء استرداد الطلب

في حال تولت دولة عضو طلبك من قبل أو شرعت بذلك، قد تطلب منها الدولة التي تتواجد فيها استرداد طلبك إذا كنت قد غادرتها.



أنت في الدولة



كيفية تطبيق نظام دبلن في رومانيا

كيف يطبق نظام دبلن 2 في رومانيا على الأشخاص الذين يتم إبعادهم؟

أنا طالب لجوء إلى رومانيا. لماذا وضعني مكتب الهجرة الروماني - مديرية اللجوء والاندماج (RIO-DAI) تحت إجراء دبلن؟
لأنه تبين له أن بلد آخر مسؤول عن النظر في طلب لجوئك.

متى قد يحصل ذلك؟

إذا كنت طالب لجوء:
بعد تقدمك بطلب اللجوء، سيُجري معك ضابط من مكتب الهجرة الروماني مقابلة ليستفسر عن مسار سفرك ويأخذ بصماتك. في حال تبين أن بصماتك مخزنة في اليوروداك أو أن دولة أخرى قد تكون مسؤولة عن طلب لجوئك، ستصبح خاضعاً لإجراء دبلن.
إذا كنت أجنبياً:

في حال دخلت الأراضي الرومانية بدون تأشيرة أو بشكل غير شرعي / إذا تم احتجازك وتقدمت بطلب لجوء / إذا تم أخذ بصماتك من قبل / إن كان لديك تأشيرة من بلد آخر / إذا أثبت أنك تواجدت من قبل في بلد آخر مراعى لنظام دبلن.

كيف يعمل إجراء دبلن؟

يجوز لك البقاء على الأراضي الرومانية حتى استكمال الإجراءات.
بصفتك أجنبياً، سيتعين عليك البقاء في مركز احتجاز عام.

سيصدر قرار بخصوص رفض النظر في طلب لجوئك و/أو إبعادك إلى البلد المسؤول عنه.
يتضمن القرار بياناتك الشخصية، وتاريخ صدوره، واسم البلد المسؤول، وقبول/عدم رد السلطات في ما يخص إبعادك كما أنه يقيم إنك بالبقاء.
يجوز لك الاعتراض على القرار:

بعد مرور يومين من استلامك إياه: عليك أن ترفع شخصياً استئناف خطي إلى مكتب الهجرة الروماني مع نسخة عن القرار الذي تعترض عليه
لا يحول الاستئناف دون تنفيذ الإبعاد، ما يعني ضرورة النظر فيه ضمن مهلة خمسة أيام!

يتم إجراء دبلن على مرحلتين هما:

1. مرحلة صدور قرار الدولة المسؤولة

ستطلب السلطات الرومانية من سلطات الدولة الأوروبية الأخرى أن تتولى طلب لجوئك أو أن تسترده.

في حال رفضت هذه الدولة، سيتعين على رومانيا النظر في طلب لجوئك ومنحك تصريحاً مؤقتاً للبقاء.

في حال وافقت هذه الدولة، بشكل صريح أو ضمني، ستكون مسؤولة عن طلب لجوئك وسيتم تنظيم إبعادك إليها.

2. مرحلة الإبعاد

سُيُعلمك مكتب الهجرة الروماني – مديرية اللجوء والاندماج عن الدولة المسؤولة وسيُرسل إليك قرار الإبعاد. قد يتم تحويلك إلى مركز احتجاز عام بغية تنفيذ قرار الإبعاد. من المحتمل أن يتم ذلك فوراً بعد استلامك القرار أو في مرحلة لاحقة.

الإبعاد غير النافذ:

في حال لم يتم تنفيذ قرار الإبعاد ضمن مهلة سنة أشهر من صدور القرار الإيجابي للدولة المسؤولة وأنت لم تفر، سيتعين على رومانيا النظر في طلب لجوئك. أما في حال لذت بالفراغ، ستمدد مهلة تطبيق قرار الإبعاد إلى 18 شهراً.

أنا طالب لجوء، ما هي حقوقي الاجتماعية؟

السكن:

من حَقك أن تسكن في إحدى مراكز الاستقبال والسكن الخاصة بطلابي اللجوء واللاجئين التي يديرها مكتب الهجرة الروماني – مديرية اللجوء والاندماج (RIO-DAI).

الإعانات المادية:

من حَقك التقدم بطلب للاستفادة من المساعدة الضرورية لتأمين العيش في حال افتقارك إلى الموارد المالية الأساسية.

الرعاية الصحية:

من حَقك الاستفادة من المساعدة الطبية الأولية والمساعدة لدخول الطوارئ في المستشفيات مجاناً. يحق لطلابي اللجوء ذوي الاحتياجات الخاصة الاستفادة من المساعدة الطبية المناسبة.

ما هي حقوقي الأخرى؟

لديك كل الحقوق التي يتمتع بها طالبو اللجوء. (راجع كتيّب إجراء اللجوء إلى رومانيا)

أنا أجنبي، ما هي حقوقي؟

لديك كل الحقوق التي يلحظها القانون الروماني في ما يخص الأجانب الذين سيكونون في رومانيا بطريقة شرعية.

في حال تواجدت داخل **مركز احتجاز عام**، لديك الحقوق التالية:

أن تستفيد من المساعدة القانونية والطبية والاجتماعية.

أن يتم احترام آرائك ومعتقداتك الدينية والفلسفية والثقافية.

أن يتم إعلامك خطياً، بلغة تفهمها / تتكلمها، عن الأسباب التي أدت إلى هذا التدبير، وعن حقوقك وواجباتك.

أن تتمكن من الاتصال بالممثلين الدبلوماسيين والقنصلين التابعين لبلدك الأم.

أن يعاملك موظفو المراكز باحترام وبدون أي تمييز على أساس العرق أو الجنس أو

العمر أو الثقافة أو الجنسية أو الدين أو الانتماء إلى فئة اجتماعية معينة.

يجوز للقاصرين المتواجدين في مراكز السكن الاستفادة مجاناً من النظام التعليمي

الإلزامي.

ماذا أفعل حين يتم إبعادي إلى رومانيا وفقاً لنظام دبلن 2؟

قد يتم إبعادك إلى رومانيا بالطائرة أو الباخرة أو القطار، فتصل إليها عبر مطار دولي أو مرفأ بحري أو محطة قطارات. ستتولى مسؤوليتك شرطة الحدود الرومانية. وهي عادةً عالمة بوصولك.

لكن قد تكون الشرطة أحياناً غير عالمة بوصولك وغير مطلّعة على وضعك. في هذه الحالة، من الضروري جداً توضيح ما يلي:

- أنك تريد التقدم بطلب لجوء إلى رومانيا!
- أنه تم إبعادك إلى رومانيا نتيجة لإحدى إجراءات دبلن. لا تنس إبراز قرار الإبعاد إن كان في حوزتك.

إجراء تولّي الطلب:

في حال لم تتقدم بعد بطلب لجوء إلى رومانيا، سيتم النظر في طلب لجونك كما يتم النظر في أي طلب يقدّم للمرة الأولى.

إجراء استرداد الطلب

في حال تقدّمت من قبل بطلب لجوء إلى رومانيا، لكنك لم تتلقَ القرار النهائي، سيستأنف إجراء اللجوء حيث توقف.

في حال استكمال إجراء طلبك الأول، سيتعيّن عليك البقاء في مركز احتجاز عام. ستبدأ السلطات إجراءات ترحيلك إلى بلدك الأم. يجوز لك طلب البدء بإجراء جديد لكن فقط في حال حصولك على معطيات/عناصر جديدة.

طلب اللجوء إلى رومانيا

أشكال الحماية في رومانيا

وضع اللاجئين

يجوز لأي أجنبي / عديم الجنسية طلب اللجوء في حال كانت لديه خشية مبررة من التعرض للاضطهاد بسبب عرقه أو دينه أو جنسيته أو انتمائه إلى مجموعة اجتماعية أو إلى آراء سياسية معينة دفعته إلى مغادرة بلده الأم/ البلد الذي يسكن فيه عادةً بدون أن يكون لديه الإمكانية أو، بسبب هذه الخشية، الرغبة في طلب حماية هذا البلد.

الحماية الثانوية

يجوز منح الحماية الثانوية لأي أجنبي / عديم الجنسية لا يستوفي الشروط الكاملة للحصول على اللجوء (...). ولكنه يثبت أنه في حال عاد إلى بلده الأم / البلد الذي يسكن فيه، سينعّض إلى خطر كبير بدون أن يكون لديه الإمكانية أو، بسبب هذا الخطر، الرغبة في طلب حماية هذا البلد. والخطر الكبير يعني:



1. أن يُحكم عليه بالإعدام أو أن يصدر قرار بتنفيذ هذه العقوبة؛
2. أن يكون معرضاً للتعذيب أو المعاملات غير الإنسانية أو المهينة أو العقوبات؛
3. أن يكون المتقد بالطلب مدنياً ومعرضاً لتهديد خطير مباشر وشخصي ضد حياته أو شخصه بسبب عنف مستفحل من جراء صراع مسلح داخلي أو دولي.

الحماية المؤقتة

إنه إجراء استثنائي يهدف إلى توفير الحماية الفورية والمؤقتة للشعوب المهاجرة الوافدة أو التي تستعد إلى الوفود من بلد طرف ثالث بدون أن تكون قادرة على العودة إلى بلدها الأم، لاسيما في حال تعذر على نظام اللجوء معالجة هذا التدفق بدون أن يقوّض ذلك فعاليته.

آلية طلب اللجوء

كيف تتقدم بطلب اللجوء؟

أنت طالب لجوء بدءاً من الدقيقة التي تعرب فيها عن رغبتك بذلك، شفهيّاً أو خطياً، أمام السلطات المختصة.

إن السلطات المختصة التي تتلقى طلبات اللجوء هي كل من:

- مكتب الهجرة الروماني (RIO - Romanian Immigration Office)
- شرطة الحدود الرومانية
- الشرطة الرومانية
- إدارة السجن الوطنية داخل وزارة العدل

إن طلبك هو طلب فردي عليك التقدم به شخصياً، لكن يمكن للوصي عليك أو لممتلك القانوني أن يتقدم به في حال كان ذلك ممكناً.

عليك تقديم طلب خطي مفصل باللغة الرومانية أو بأي لغة أخرى تفهمها، وأن توقعه أو تبصم عليه. سيقوم ممثل عن السلطات المختصة بإعطائك الاستمارة وبشرح كيفية تعبئتها. في حال لا تعرف الكتابة، ستقوم السلطات المختصة بتعبئة الاستمارة وفقاً لتصريحك الشفهي.

إن كل البيانات والمعلومات الخاصة بطلب لجوئك هي سرية.

لن تصدر السلطات الرومانية أي عقوبة جزائية بحق أي طالب لجوء دخل إلى رومانيا أو أقام فيها بطريقة غير شرعية.

كيف يتم النظر في طلب اللجوء؟

تستند السلطات إلى الوثائق الموجودة في ملفك وإلى الأسباب التي قدمتها للنظر في طلب لجوئك، فترصد الأوضاع في بلد المنشأ وتدرس مصداقيتك.

عليك تعبئة استبيان تُسأل فيه عن بياناتك الشخصية وبيانات أفراد أسرتك، وعن مسار سفرك من بلدك الأم إلى رومانيا، وعن أي طلب لجوء تقدمت به في بلد عضو في الاتحاد الأوروبي أو غيرها من البلدان، وعن وثائق الهوية والسفر التي في حوزتك. سيتم انعقاد جلسة استماع يجري خلالها مسؤول من مكتب الهجرة الروماني مقابلة جديدة معك.

سيتم تسجيل المقابلة خطياً وتوضيح كافة المعلومات الضرورية للنظر في طلب اللجوء.



ستُجرى معك مقابلة جديدة إذا اعتبر مكتب الهجرة الروماني أن ذلك ضروري.
وسيصدر القرار خلال مهلة 30 يوماً:

- منح اللجوء (وضع اللاجئ) أو الحماية الثانوية؛
- رفض طلب اللجوء.

عندما يتم النظر في طلب اللجوء وفقاً للإجراء السريع (يتعلق ذلك بطلبات اللجوء غير المبررة؛ الأشخاص الذين يشكلون تهديداً على الأمن الوطني أو الأمن العام في رومانيا؛ الأشخاص الآتون من بلد آمن) بعد إجراء المقابلة وتحليل الأسباب التي قُدمتها، يصدر القرار ضمن مهلة ثلاثة أيام.

في حال تقدمت بطلب لجوئك عند الحواجز الواقعة على الحدود، سيصدر القرار بخصوصك ضمن مهلة ثلاثة أيام:

- فيتم منحك إحدى أشكال الحماية ويُسمح لك بالدخول إلى رومانيا؛
- أو يُسمح لك بالدخول إلى رومانيا للنظر في طلب لجوئك وفقاً للإجراء الاعتيادي؛
- أو يُرفض طلب لجوئك باعتباره غير مبرر.

ماذا تفعل في حال رُفض طلب لجوئك أو كنت غير موافق على الوضع

الذي مُنحت إياه؟

يجوز لك أن تذهب شخصياً إلى مبنى مكتب الهجرة الروماني أو إلى المحكمة المحلية لترفع استئنافك مرفقاً به القرار الذي تعترض عليه، وذلك ضمن مهلة 10 أيام. سيتم استدعاؤك إلى العنوان المذكور في الاستئناف. يجوز للمحكمة المحلية أن تطلب من طالب اللجوء الإدلاء بشهادته في حال اعتبرت ذلك ضرورياً.

يجب التوصل إلى حل بخصوص الاستئناف ضمن مهلة 30 يوماً من استلامه والمسارة على اتخاذ القرار ضمن مهلة خمسة أيام من تاريخ النشر. قد يدوم الإجراء لوقت طويل للأسباب التالية: عدم وجود مترجم فوري أو محام أو الافتقار إلى الوقت اللازم لتقديم الأدلة إلخ. ستصدر المحكمة المحلية قرارها:

- فتمنح اللجوء (وضع اللاجئ) أو الحماية الثانوية؛
- أو ترفض الاستئناف.

لديك مهلة خمسة أيام للطعن في حال رُفض استئنافك أو كنت غير موافق على الحماية التي مُنحت لك. يجوز لمكتب الهجرة الروماني الطعن ضمن مهلة خمسة أيام.

إن مهلة الطعن في القرار هي 10 أيام من تاريخ إصداره. تقوم المحكمة بالنظر في الطعن ضمن مهلة ثلاثين يوماً من تاريخ تسجيله. إن قرار المحكمة نهائي ولا رجوع فيه. الإجراء السريع: لديك مهلة يومين لرفع استئناف في حال صدور قرار سلبي. يجوز لك البقاء على الأراضي الرومانية طوال فترة النظر في الاستئناف.

تصدر المحكمة قرارها ضمن مهلة 10 أيام:
- قبول الاستئناف والنظر في طلبك وفقاً للإجراء الاعتيادي
- أو رفض الاستئناف.

إن قرار المحكمة لا رجوع فيه.
كيفية سير الإجراء عند الحواجز الواقعة على الحدود: لديك مهلة يومين لرفع استئناف في حال صدور قرار سلبي.
تصدر المحكمة قرارها ضمن مهلة خمسة أيام:
- قبول الاستئناف والسماح لك بدخول البلد والنظر في طلبك وفقاً للإجراء الاعتيادي
- أو رفض الاستئناف.
إن قرار المحكمة لا رجوع فيه.

سيصدر مكتب الهجرة الروماني تبليغ لمغادرة الأراضي الرومانية.
في حال رفعت الاستئناف/الطعن بعد انتهاء المهلة القانونية، يجوز لك طلب تعليق تنفيذ التبليغ لمغادرة الأراضي الرومانية. تعلن غرفة المشورة الحل الذي توصلت إليه بعد مرور سبعة أيام من تاريخ التسجيل، بدون ذكر الأطراف المشاركة فيه وباعتبار أن القرار لا رجوع فيه.

ما هو الإجراء المتبع في حال كنت قاصراً غير مصاحب أو شخصاً مستضعفاً؟

إن القاصر الأجنبي هو تحت حماية الممثل القانوني الذي يساعده على التقدم بطلب اللجوء، إلا إذا بلغ الرابعة عشرة.
عندما يعرب قاصر غير مصاحب أمام السلطات المختصة عن رغبته في التماس اللجوء، خطياً أم شفهاً، سيتم تسجيله بصفته طالب لجوء وسيتمكن من التقدم بطلب اللجوء عند تعيين ممثل قانوني.
سيقوم مكتب الهجرة الروماني فوراً بتبليغ السلطة المسؤولة عن حماية الولد للبدء بإجراء تعيين الممثل القانوني. سيعلق إجراء اللجوء لكن لن يحرم القاصر من الحقوق التي يتمتع بها طالبو اللجوء.
يتمتع القاصرون غير المصاحبين بالحماية نفسها التي يتمتع بها القاصرون الرومانيون الذين يعيشون في ظروف صعبة.
ستجري المقابلة في حضور الممثل القانوني الذي يُعلم القاصر عن غايتها وعواقبها المحتملة، ويتخذ التدابير اللازمة لتهيئته لهذه المقابلة.
تجري المقابلة في كل مرة أمكن فيها ذلك، وفقاً للحالة النفسية ودرجة التطور الذهني والنضج.

إن التعليم مجاني ولا يخضع لأي شروط إذ يجوز الاستفادة منه مثل أي مواطن روماني قاصر. يستطيع مكتب الهجرة الروماني تأمين المنشآت اللازمة لإحياء الدروس كما يستطيع تأمين الحاجات المدرسية.

يستفيد طالبو اللجوء ذوو الاحتياجات الخاصة من سكن مكيف ومن المساعدة الملائمة لاحتياجاتهم داخل مراكز السكن، ويحق لهم الاستفادة من المساعدة الطبية المناسبة. يقوم مكتب الهجرة الروماني بالنظر في وضعهم ليشملهم ضمن فئة ذوي الاحتياجات الخاصة كما يوفر لهم موظفو المكتب المدربون المساعدة النفسية الملائمة.

يقوم مسؤولون متخصصون من المكتب بإجراء المقابلات بحيث يأخذون وضعهم الخاص بعين الاعتبار. يستطيع المكتب إبلاغ المؤسسات المتخصصة لتوفير المساعدة الضرورية كما يمكنه التعامل مع منظمات غير حكومية.

حقوق كطالب لجوء حقوق القانونية



- **الترجمة:** من حقك الاستفادة مجاناً من خدمات مترجم فوري يتكلم لغتك الأم أو أي لغة أخرى تفهمها.
- **المساعدة القانونية:** يجوز لك الاستفادة من المساعدة محامٍ / مستشار قانوني.
- **الاستعلام:** يحق لك أن يتم إبلاغك بلغته تفهمها أو بلغته يفترض، بشكل معقول، أن تفهمها عن حقوقك وواجباتك.
- من حقك الاتصال بمسؤول لدى المفوضية العليا للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين (UNHCR) و/أو ممثل أي منظمة غير حكومية وطلب مساعدته.

حقوق الاجتماعية خلال إجراء طلب اللجوء

- **السكن:** من حقك الاستفادة من السكن في إحدى مراكز الاستقبال والسكن المخصصة لطالبي اللجوء واللاجئين.
- **الإعانات** يجوز لك الاستفادة من مساعدة مالية شهرية توازي مبلغ 100 ليو تقريباً.
- **الرعاية الصحية:** يجوز لك الاستفادة من المساعدة الطبية الأولية والمساعدة لدخول الطوارئ في المستشفيات مجاناً؛ المساعدة الطبية والعلاج المجاني، في حال كنت تعاني من مرض مزمن وخطير يعرض حياتك للخطر.
- **دخول سوق العمل:** يجوز لك دخول سوق العمل وفقاً للشروط التي يلحظها القانون الروماني، بعد سنة من تقدمك بطلب اللجوء وفي حال ما زال الإجراء جارياً.

نتائج الإجراءات وعواقبها

إذا مُنحت اللجوء، تصبح تحت حماية السلطات الرومانية.

يجوز لك الاستفادة من إعانات وخدمات مختلفة:

- البقاء على الأراضي الرومانية والحصول على وثائق الهوية والسفر؛
- اختيار مكان السكن وإمكانية السفر بحرية وفقاً للشروط التي يلحظها قانون الأجانب؛
- إيجاد وظيفة، أو ممارسة أنشطة غير مدفوعة الأجر، أو مزاولة مهنة حرة والقيام بأنشطة قانونية، أو ممارسة أنشطة وأعمال تجارية بالشروط نفسها التي يعمل فيها المواطنون الرومانيون؛
- تحويل الأصول التي جئت بها إلى رومانيا إلى بلد آخر بهدف إعادة التوطين؛



- الاستفادة من الحقوق التي يلحظها قانون المواطنين الأجانب في ما يخص الأموال المنقولة وغير المنقولة؛
- حماية الملكية الفكرية؛
- الضمان الاجتماعي، تدابير المساعدة الاجتماعية والتأمين الصحي الاجتماعي مثل المواطنين الرومانيين؛
- الاستفادة من كافة أنواع التعليم مثل المواطنين الرومانيين؛
- الاستفادة من المعاملة العادلة التي يتمتع بها المواطنون الرومانيون في ما يتعلق بحرية ممارسة الدين والتربية الدينية التي تختارها لأولادك؛
- الحق في الحفاظ على بياناتك الشخصية وعلى أي معلومات أخرى متعلقة بوضعك؛
- الحق في التعامل مع نقابات عمل وجمعيات غير سياسية ولا تبغي الربح؛
- حق الاستفادة مجاناً من المساعدة في ما يخص المحاكم والمعاملات الإدارية؛
- حق التقدم بطلب للاستفادة من مساعدة مستحقة السداد وفقاً للحد الأدنى للراتب الإجمالي، لمدة تصل إلى ستة أشهر مع إمكانية تمديدتها لثلاثة أشهر كحد أقصى، إذا تبين، استناداً إلى معطيات موضوعية، أنك لا تملك الموارد الكافية لتأمين العيش الكريم؛
- المشاركة في برامج الاندماج وإمكانية العيش في المراكز التابعة لمكتب الهجرة الروماني، وفقاً للشروط التي يلحظها القانون؛
- اختيار رومانيا كبلد الإقامة القانونية وفقاً للتشريع الوضع القانوني للأجانب.

يتم منحك وثائق الهوية في حال:

حصلت على اللجوء لمدة ثلاث سنوات أو على الحماية الثانوية لسنة واحدة، مع إمكانية التمديد.

وثائق السفر:

يتم إصدارها لسنة واحدة، مع إمكانية تمديدتها.

الأسرة:

يجوز لك التقدم بطلب لمنح الحماية التي حصلت عليها إلى أفراد أسرته (الزوج/الزوجة في حال تزوجت قبل دخول رومانيا؛ الأولاد القاصرون العازبون الذين تعيلهم) المتواجدين داخل الأراضي الرومانية.

يجوز لك التقدم بطلب اللجوء لأفراد أسرتك (الزوج/الزوجة في حال تزوجت قبل دخول رومانيا؛ الأولاد القاصرون العازبون الذين تعيلهم) المتواجدين خارج الأراضي الرومانية.

في حال كنت قاصراً غير مصاحب، سيبدأ مكتب الهجرة الروماني فوراً بإجراء جمع الشمل، مع موافقة الممثل القانوني وبأخذ مصلحتك ورأيك بعين الاعتبار، إذا أمكن الأمر.

التجنس: يجوز لك طلب الجنسية الرومانية وفقاً لشروط التشريع الروماني.

إذا رُفض طلب لجونك



الإجراء الاعتيادي

في حال رُفض طلب لجوئك، لديك مهلة 22 يوماً لمغادرة الأراضي الرومانية.

الإجراء السريع / طلبات اللجوء عند الحواجز الواقعة على الحدود:
في حال رُفض طلب لجوئك، عليك مغادرة الأراضي الرومانية فوراً.

يجوز لك طلب مساعدة المنظمات غير حكومية لتعود بشكل اختياري إلى بلدك أو للحصول على النصيحة القانونية في ما يخص تسوية إقامتك في حال لا يمكنك العودة إلى بلدك الأم!

قد يرسل إليك مكتب الهجرة الروماني أمر الإبعاد. يجوز لك الاعتراض عليه ضمن مهلة 10 أيام لدى محكمة الاستئناف! إذا كان أمر الإبعاد تحت الحراسة، يجوز لك الاعتراض ضمن مهلة ثلاثة أيام لدى

محكمة الاستئناف!

قد تستلم قرار منع لمدة معينة. يجوز لك الاعتراض عليه ضمن مهلة 10 أيام لدى محكمة الاستئناف!

يجوز لك الاعتراض على هذا القرار ضمن مهلة 5 أيام لدى محكمة الاستئناف في حال تم وضعك في مركز احتجاز عام!

للاستعلام

مراكز الاستقبال الإقليمية الخاصة بطلبي اللجوء/الأجانب

هاتف/فاكس	العنوان	إسم المؤسسة	المدينة
021-311 18 27	Eforiei street, no. 3-5, sector 5	مكتب الهجرة الروماني – مديرية الهجرة	يوخارست
021- 450 11 34 021- 450 17 29	Tudor Gociu street, no.24 A, sector 4	مكتب الهجرة الروماني – مديرية اللجوء والاندماج	
021-240 84 27 021-240 84 27 021-240 85 10	Vasile Stolnicul street, no. 15, bl. 13, sector 2	مكتب الهجرة الروماني – المركز الإقليمي للسكن ولإجراءات طالبي اللجوء	
0236 – 468 384 0236 – 468 384 0236 – 407 000 0236 – 407 000 0236 – 468 384	Domneasca street, no. 102	مكتب الهجرة الروماني – مديرية الهجرة	غالاتس
0236 – 323 878 0236 – 323 878 0236 – 323 884	Savinesti street, no.2	مكتب الهجرة الروماني – المركز الإقليمي للسكن ولإجراءات طالبي اللجوء	
0230 – 203 290 0230 – 203 291 0230 – 203 293 0230 – 203 294 0230 - 203 295 0230 – 522 753	1 Mai boulevard, no. 7-9	مكتب الهجرة الروماني – مديرية الهجرة	سوتشافا
0230 – 564 462 0230 – 564 462 0230 – 564 463 0230 – 564 463 0230 – 564 464	Perilor street,no.2	مكتب الهجرة الروماني – المركز الإقليمي للسكن ولإجراءات طالبي اللجوء	راداوتي
0262 – 207 650 0262 – 207 650 0262 – 207 651	Scolii street, no. 1	مكتب الهجرة الروماني – مديرية الهجرة	بايا ماري
0262 – 280 004 0262 – 280 004 0262 – 280 004	Cetatii street, no. 1A	مكتب الهجرة الروماني – المركز الإقليمي للسكن ولإجراءات طالبي اللجوء	سومكوئا ماري
0256 – 421 240 0256 – 421 240 0256 – 421 240	Armoniei street, no.33	مكتب الهجرة الروماني – مديرية الهجرة	تيميشوارا
0256 – 421 240	Armoniei street,	مكتب الهجرة الروماني – المركز	

0256 – 421 240 0256 – 421 240	no.33	الإقليمي للسكن ولإجراءات طالبى اللجوء	
----------------------------------	-------	---------------------------------------	--

المنظمات غير الحكومية/المنظمات الدولية

اسم المنظمة	العنوان	هاتف/فاكس	موقع الإنترنت/البريد الإلكتروني
خدمات اليسوعيين للاجئين في رومانيا	Ilie Opris street, no. 54, sector 4, Bucharest بوخارست	0040.213.322.457 0040.213.325.361 0040.732.129.237	www.jrsromania.org jrsromania@gmail.com
المجلس الوطني الروماني للاجئين	Mantuleasa street, no. 42, etaj 3, ap. 10, sector 2, Bucharest بوخارست	0040.213.126.210 0040.314.050.275 0040.213.126.210	www.cnrr.ro office@cnrr.ro
المنتدى الروماني للاجئين والمهاجرين	Austrului street, no. 23, sector 2, Bucharest بوخارست	0040.212.527.357 0040.212.520.815	www.arca.org.ro office@arca.org.ro
منظمة (انفذوا الأطفال)	Intr. Stefan Furtuna, no.3, sector1, Bucharest بوخارست	0040.213.166.176 0040.213.124.48	www.salvaticopiii.org
المركز الطبي لإعادة تأهيل ضحايا التعذيب ICAR	Unirii street,no.70, bl. J5, sector 3, Bucharest بوخارست	0040.213.212.221	www.icarfoundation.ro icar@dnt.ro
المفوضية العليا للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين UNHCR	Primăverii 48 A, sector 1, Bucharest بوخارست	0040 21 2017873 0040 21 2101594 0040 21 2101594	http://www.unhcr-budapest.org/romania/

TRANSNATIONAL DUBLIN PROJECT

Transnational advisory and assistance network for asylum seekers under a Dublin process

In order to overcome the shortcomings of the Dublin II Regulation, the French association Forum réfugiés coordinates a 18-month project which aims to develop tools for comprehensive and reliable information on the procedure of the Dublin Regulation and the asylum national systems and monitoring tools for asylum seekers placed under the Dublin procedure.

The main objective of this project is to create a european network of associations providing follow-up and assistance to asylum seekers in their charge, finding themselves under the Dublin procedure.

Dublin II Regulation: Council Regulation No. 343/2003 of 18 February 2003 establishing the criteria and mechanisms for determining the Member States responsible for examining an asylum application lodged in one of the Member States by a third-country national.

European partner organizations:

Asyl in Not (Austria), Italian Council for Refugees (Italy), Comisión Española de Ayuda al Refugiado (Spain), Danish Refugee Council (Denmark), Dutch council for Refugees (Netherlands), Forum réfugiés (France), France terre d'asile (France), Helsinki Foundation for Human Rights (Poland), Hungarian Helsinki Committee (Hungary), Irish Refugee Council (Ireland), Jesuit Refugee Service (Romania), Organisation Suisse d'Aide aux Réfugiés (Switzerland), Vluchtelingenwerk Vlaanderen (Belgium).

Project website ► <http://www.dublin-project.eu>